



عند السيد محمد محمد صادق الصدر 1
في كتابه ما وراء الفقه
(دراسة تحليلية مجملة)

د. فاطمة يونس قنبر البديري
جامعة الكوفة / كلية الفقه

المختص

يعتبر كتاب ما وراء الفقه هو حصييلة الوعي الفكري المتجدد الخلاق في اكتشاف العلوم التي تخص ما وراء الفقه، لا الفقه نفسه، فكما هو معلوم ان الفقه له ارتباطات بعلوم متعددة تعرض لها ذلك الكتاب. وذلك باستنباط هذه الامور من جهة الجانب الحديثي، وكيفية توظيف السيد محمد الصدر (قدس) لهذه الاحاديث وكيفية تصنيفها وتحليل أصنافها في منظار العلم الحديثي. ولاسيما وان السيد الصدر اتبع طريقة التحليل الحديثي المفصل من جهة وضع الاحتمالات والافتراضات العلمية والاطروحات الفكرية بصورة تنظيرية علمية. مما يفتح للمتلقي آفاق الجوانب العلمية المتنوعة

Summary

The book *Beyond Jurisprudence* is the outcome of a renewed, creative intellectual awareness in discovering the sciences that pertain to meta-fiqh, not jurisprudence itself, as it is known that jurisprudence has links to multiple sciences that this book was exposed to. Jerusalem. For these hadiths and how to classify them and analyze their types in the perspective of modern science. Especially since Mr. Al-Sadr followed the method of detailed hadith analysis in terms of laying down scientific possibilities, assumptions and intellectual theses in a scientific theoretic way. Which opens the horizons of various scientific aspects to the recipient

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على حبيب إله العالمين، سيد الأنام، وشمس الظلام، وصراط الحقيقة لصدق الكلام، نور اليقين، وفيصل الحق الحبيب محمد وعلى آله المنتجبين الكرام.

من المتفق عليه علمية ولاسيما في الدراسات المعرفية الإنسانية، وفي مجال منظومة المعارف الدينية، إن ما للسنة النبوية من اهتمام كبير، لذا ارتقى الحديث عند المسلمين بمنزلة رفيعة مما له من أواصر مترابطة في ميادين العلوم الإنسانية، وهو من المصادر المهمة في فهم الدين والأحكام المتفرعة، فهو صنو القرآن والقرين المبين، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(١) ﴿وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(٢)، كما أشاد النبي الأكرم (α) بأهمية الحديث والعتره فقال إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، فلن تضلوا بعدي أبداً^(٣).

ولابد للفقيه في مجال استنباط الأحكام الشرعية وإصدار الفتاوى أن يكون له إلمام وموسوعية بعلوم الحديث، بل وبكل ما يتعلق بذلك العلم من تفاصيل دقيقة، وأن تكون له معرفة لمدايله ومفاتيح مغاليقه حتى ينهض بالحكم الشرعي والاستنتاج الفتاوي بالصورة الصحيحة المثمرة، وهذا مما دعانا إلى إلقاء الأحكام أو القواعد الحديثية بصورة تفصيلية على موسوعة ما وراء الفقه، وذلك باستعمال المنظار الحديثي، ولاسيما وأن ذلك الكتاب الموسوعي (هو كتاب تعرض لما وراء الفقه لا الفقه نفسه فإن للفقه كسائر العلوم ارتباطات بعلوم عديدة ومعلومات كثيرة، خارجة عن صيغته الأساسية، وهذه المادة الخام بهذا الكتاب)^(٤) أي هناك ما وراء علم الفقه علوم لها علاقات متداخلة

أو تتضمن الثقافتان من داخل الفقه أو صلب العلم.

المبحث الاول ما وراء الفقه وفق المنظور المنهجي

يعتبر كتاب ما وراء الفقه موسوعة فقهية مؤلفة من خمسة عشر مجلدا تحوي اسئلة تخص الثقافة الفقهية العالية وقد طرح السيد الصدر فيها آراء تخص المسائل الخلافية بين الفقهاء بأنواع من تحليل وشرح واستدلال أهم موضوعات الفقه أو مسائل الفقه، والتعريف بالمفاهيم الرئيسية لغة واصطلاحا واستدلالاً^(٥) وهو مقسم كتقسيم كتاب (شرائع الإسلام للمحقق أبي القاسم الحلي (ت ٧٧٦ هـ) فهو يقسم الفقه كتبه نحو: كتاب الاجتهاد والتقليد، وكتاب الطهارة، وكتاب الصلاة، وكتاب البيع وغيرها طبع في عدة طبعات، ويلاحظ أن الكتاب قد ضم معجمات صغيرة للمصطلحات المخصصة بألفاظ الأثر^(٦) والعقوبات^(٧) والدعاوي^(٨) والبيع^(٩) وغيرها .

وعندما تطرق السيد الصدر لتبيين أو شرح تسمية هذه الموسوعة الفقهية بين أن هذا الكتاب يتعرض لما وراء الفقه لا الفقه نفسه، فأن الفقه كسائر العلوم ارتباطات بعلوم عديدة ومعلومات كثيرة، خارجة عن صيغته الأساسية وهذه هي المادة الخام لهذا الكتاب وليس الفقه وحده بل كل العلوم تقريبا^(١٠) بمقدار ما يتعرض المختصون في علم معين الى حقول ومسائل العلوم الأخرى يكون تعرضهم هذا مما وراء ذلك العلم، يعني كأنه بمنزلة البحث الجانبي أو الثانوي فيه. فإن التفت الباحث فيه الى أي جانب آخر، أي علم أو ثقافة أخرى كان هذا بمنزله الخروج عن الصلب الأساسي للبحث في ذلك العلم ومن هنا أمكن أن

تصطلح عليه انه ما وراء ذلك العلم وبين الصدر الهدف الأساسي من ذلك الكتاب وهو (وإنما الهدف الأساسي منه هو التعرض الى ما سميته ما وراء الفقه، وهي المعلوم والمعلومات التي تدخل في عدد من مسائله مما هي ليست فقهيته بطبيعتها وإنما تندرج في علوم او حقول خارجة عن الفقه والتي قلنا انها مجاز جانبية وثانوية في الفقه لأنها تتضمن التفات من داخل الفقه او صلب العلم الى ما هو خارج عنه (١١) .

تنوعت فصول الكتاب وارتباطاتها بجميع العلوم المتنوعة منها الفلسفة واللغة والنحو والمنطق والفلك والفيزياء والكيمياء والطب وعلم النفس وعلم الاجتماع والرياضيات وكثير من المعلومات التي لا حصر لها، وأوضح شرح ذلك الارتباط في عدة نقاط (١٢) ثم بين أن ارتباطه بالكتاب الكريم نفسه والسنة الشريفة وعلم أصول الفقه فهو ارتباط عضوي لا ينفك إذ لا فقه من دون هذه الثلاثة على الإطلاق (١٣) .

وقد تعرض السيد الصدر على الخصوص للقواعد الفقهية التي يمكن التحدث عنها بشيء من التفصيل سواء في العبادات كقاعدة الإمكان في الحيض او في المعاملات كالفرق بين الحق والحكم وقاعدة اليد وغيرها لان هذه القواعد مهمة عن الاندماج في أي علم فإن الفقهاء لا يتعرضون لها في علم الأصول ولا في الفقه باعتبار لا تشكل جزء من اي منها ولا دخلا أساسية في موضوعاتها ومن هنا كان الأنسب عند السيد الصدر بكل تأكيد أن تكون مما وراء الفقه (١٤) .

- ووضح السيد الصدر عن قصده في هيكلية تخطيط فصول هذا الكتاب موضحا ((ولم تصبح الفصول في داخل اي كتاب من كتب الفقه الى ترقيم بل

اكتفينا بالعنوان : فصل – فصل لعدة اعتبارات أهمها (١٥) .

أولاً: عدم الترابط موضوعات الفصول ترابطاً جوهرياً بمعنى كون حديثها عن شيء واحد أو يتوقف فهم بعضها على فهم بعض - كلا - بل يعتبر كل فصل بحثاً برأسه ليس له إلا الارتباط الموضوعي أو أقل: العنواني بالفصل الآخر وبالكتاب الفقهي الذي هو فيه ثانياً: أن عدداً من كتب الفقه، ليس لها سهم في هذا الكتاب أكثر من فصل واحد، وفي مثل ذلك يكون ترقيمه : الفصل الأول نشازاً : لأنه الفصل الوحيد وعدم ترقيمه مع وجود الترقيم في غيره نشازاً أيضاً. فكان ترك الترقيم على الإطلاق هو الأولى

ومن خلال الاطلاع على منهجية السيد الصدر قل وأسلوبه في كتابة بحوث او فصول كتاب (ما وراء الفقه) يتضح من ذلك وتستننتج عدة أمور:

● الإجمال في توثيق مصادره:

مما يلاحظ في سمات بحوثه في كتاب ما وراء الفقه هو الاجمال في ذكر أغلب المصادر التي توصل اليها، وأوجز في التصريح بعدد من مصادره المشهورة أي أشهر المصادر التي استعان بها في كتابه المعني وهو بطريقته هذه يتبع الكثير من علماء عصره والسابقين عليه الذين اشاروا الى قليلا من مصادرهم ونقلوا عنها الكثير واعتمد على حافظته في ارجاع الكثير من النصوص.

وكان يستند في ذلك على الوثائق الشخصية للمؤلف كما كان السلف الصالح يستند اليها إذا وضع ذلك في مقدمته في ما وراء الفقه

((إن هذه البحوث مما تقل فيها المصادر لدى المؤلف، ومن هذه الناحية

فقد يرى القارئ الكريم أن عددا من الآيات والأخبار أو الأقوال، لم يتم التحويل على مصدره في الهامش اكتفاء سائق الشخصية، كما كان ديدن المؤلفين في العصور السابقة، فهو أمر مشروع في ذاته)) (١٦).

● أسلوبه الخاص في الاستدلال

بين السيد الصدر (قدس) قصديته وغايته في هذا الكتاب كما موضح مسبقا بأنه ليس فقهما بالمباشرة وإنما استهدف الأمور الأخرى التي تعنى بما وراء الفقه - لذلك مارس الاستدلال في فصول عديدة الا انه اتبعه على سبيل التقريب والإيضاح في بيان فكرته ورأيه وفي الرد على الاستدلالات التي يحد بها بعض النقائض أو الإشكالات حتى يصل ذلك إلى الفصل كله لكنه لم يتعمق كثيرا فيه كما في الكتب الاستدلالية في الفقه للأسباب المذكورة في غايته من تأليف كتاب ما وراء الفقه كما وضح ذلك في إتباع منهجيته (١٧).

● استعمال أسلوب الإيضاح:

تكثر بين دفتي أغلب فصول الكتاب الأسلوب التوضيحي، فهي تبيان استعراض بعض القضايا التي لها صلة بعدة مسائل تخص ما ابتغى إليه من أفكار تتعلق بكتابه ما وراء الفقه أو توضيح الآراء المعروضة أو رأيه الشخصي، وكان قسم منه أتبعه بالمباشرة وقسم آخر ضمينا أو عرضيا في أغلب ما تطرق إليه بالإيضاح.

● النقل بالمضمون المنتزع من النص المتبع:

أتبع السيد الصدر في الغالب في أسلوب بحوثه النقل من مضمون ما ينقله من المصادر ولا يعتمد على النقل النصي، أي ينقله بالمعنى من المفهوم

المنتزع من النص الذي يتبعه من المصادر وقد أشار الى ذلك الأسلوب في كتابه منهج الأصول :

((وعلى كل حال فقد سرت هنا بالأسلوب القديم الذي يعتمد على الوثيقة في النقل ولا يحتاج الى ذكر الكتاب والصفحة، مضافة الى أن أغلب النقل إنما هو بالمعنى والمضمون وليس باللفظ) (١٨).

وكانت طريقته في عرض الروايات على سبيل الاستدلال والتوضيح وتعزيد آرائه الفقهية أي الاستفادة بقدر الإمكان من مجموع الروايات التي يمكن ارتباطها بالحكم الفقهي، وبانتزاع المعنى العام من الروايات وتبيان دلالات الروايات بما توحىه أو تدل عليه من حكم فقهي وكان يصنف أحاديثه المستعرضة في ذلك الكتاب كما في التصنيف الرباعي للأحاديث من أحاديث صحيحة وموثقة وحسنة وضعيفة بعضها الآخر يعتمد على الاطمئنان أو الشهرة في وثاقة الرواة أو الروايات في حالة انعدام التواتر، إذ بالإمكان في هذه حال الحصول على الاطمئنان والظن الراجح بالرواة أو الروايات، الناشئ من جماعة أطمأن الى عدم اتفاقهم على الكذب فهو معنى الاستفاضة في النقل فيما إذا اتفق أكثر العلماء أو المؤرخين أو جملة منهم على شيء معين، مع سكوت الباقيين عن التعرض اليه أو نفيه (١٩).

كان السيد الصدر كثيرا ما يكثر في بطون أجزاء الكتاب ذكر سيدنا الاستاذ وكان يقصد به السيد الخوئي قدس (ت ١٤١٣ هـ) وصاحب الوسائل، إذ يشير بذلك الى محمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٤ هـ).

وأخيرا أود الإشارة إلى أبرز ما تميز به هذا الكتاب أو الموسوعة بما

يأتي: -

- ١- المنهجية الجديدة بطرح كل الاحتمالات الواردة حول المسألة المطروحة ومناقشتها من كل الجهات والتفرعات المتعددة
- ٢- الحداثة في طرح الاستنتاجات وادخال علم الرياضيات في المسألة التي تحتاج الى حسابات دقيقة ومعقدة
- ٣- المناقشة القيمة في المسائل التي لها ربط في الفقه كعلم الفلك واللغة والنحو وغيرها وإعطاء رأيه المسند بالأدلة المحكمة

المبحث الثاني

بيان المباني التي اعتمدها السيد الصدر في المجال الحديثي

ورد الإشكالات عليها

هناك عدة قضايا اتبعها السيد الصدر ومن خلال تقديم رؤيته في تحقيق المرويات التاريخية التي لها علاقة في اتباع نفس الأسلوب في كتابه ما وراء الفقه أو أغلب كتبه نستوضح من رؤيته انه كان مستثمرا الآلة المعرفية الضخمة والدقيقة التي تتوفر عليها الذهنية الفقهية المنطقية الأصولية، المعتادة تلقائيا على تمحيص الروايات في حقل الفقه الاستدلالي، وتمييز صحيحها من فاسدها على الأسس المنهجية، (فهو يقترح في إطار تذليل المشكلات التي تواجه الباحث في التحقيق التاريخي عدة أساليب يمكن من خلالها السيطرة على المزاوغات التي تتسبب بها الاضطرابات الحاصلة في مجال النقل والرواية) (٢٠)

فالتواتر في النقل التاريخي يصلح أن يكون معياراً لتمييز الرواية الصحيحة من الفاسدة، فإذا اتفق كلام عدد كبير من الناقلين على وصف حادثة معينة، كان ذلك كافية لإثباته تاريخية، بل القطع في كثير الأحيان (٢١) .

(ثم تأتي المرحلة الثانية في حالة انعدام التواتر، إذ بالإمكان في هذه الحالة الحصول على الاطمئنان والظن الراجح بحصول الحادثة، الناشئ من جماعة يطمأن إلى عدم اتفاقهم على الكذب وهو معنى الاستفاضة في النقل، فيما اتفق أكثر المؤرخين أو جملة منهم على شيء معين، مع سكوت الباقين عن التعرض إليه أو نفيه) (٢٢) .

ويكمل رؤيته في النقل أو تمحيص الروايات ذاكرة:

فإذا لم يحصل العلم القطعي ولا الاطمئنان بالظن المعتبر فإنه بإمكان الباحث الاعتماد على قول الناقل المنفرد، ولكن بشرطين وهما: (٢٣)

الشرط الأول: البحث في درجة وثاقة الراوي أو المؤرخ، والاطلاع على خصوصياته الشخصية من خلال ترجمته، فإذا علم بأنه ثقة مأمون، لا يكذب ولا يدلس ولا يخادع، فإنه بالإمكان الاعتماد على روايته ونقله التاريخي

الشرط الثاني: الاطمئنان إلى وجود الروح العلمية الموضوعية عند هذا المؤرخ، فإنه عادة بعد أن مع الإنسان شوطاً طويلاً في ممارسة الكتابة بالأساليب العلمية فإنه يميل تلقائياً إلى أن يكون في بحثه علمية وموضوعية.... أو أنه يتحرج على الأقل أن يضع من عندياته خبرة مكنوباً ..

ومن خلال الاطلاع على رؤيته في النقل وتمحيص الروايات في المجال التاريخي لابد وأن له الرأي نفسه في بقية مؤلفاته ولاسيما أن القاعدة التاريخية

هي في المرتبة الثالثة بعد الكتاب والسنة عند أغلب العلماء في نقد متن الأحاديث في مجال العرض وما يحدث لها من تدقيق أو تمحيص أو خلل ينطبق على بقية الروايات (٢٤).

فعند استقراء الأحاديث في ذكر الراوي الأخير القريب من المعصوم (ع) قد تكون فكرة السيد الصدر هو الاطمئنان أو الشهرة في وثاقة الراوي التي وضعها مسبقا من خلال عرض رؤيته العلمية ولاسيما عند تتبعنا لترجمة الراوي الأخير نجد أن أغلبهم ثقة أمثال أبان بن تغلب وهو من الذين وردوا في أصحاب إجماع الكشي من أصحاب أبي عبد الله، ومثل هشام بن سالم حيث وردت ترجمته في رجال النجاشي (٢٥) :

(مولى بشر بن مروان أبو الحكم.. روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام، وهو ثقة ثقة له كتاب...). ومثل الحسين بن خالد حيث نقل عن ترجمته انه من أصحاب الإمام الصادق (ع) و (أسند عنه) فهو ثقة (٢٦) .

وقد تمول القائلون بالوثوق على الشهرة، بالأخص في مقام العمل، إذ كانوا يستندون إلى كل خبر يستلزم منه الركون والسكون، فقد صرح الشهيد الأول (ت: ٧٨٦هـ) بقوله:

الحق بعضهم المشهور بالمجمع عليه، فإن أراد الإجماع فهو ممنوع، وإن أراد في الحجة فقريب لمثل ما قلناه، ولقوة الظن في جانب الشهرة، سواء كان اشتهاره في الرواية- بان يكثر تدوينها أو رواها بلفظ واحد، أو ألفاظ متغايرة أو الفتوى، فلو تعارضنا، فالترجيح للفتوى إذا علم اطلاعهم على الرواية، لان عدولهم عنها ليس الا لوجود أقوى وكذا لو عارض الشهرة المستندة إلى حديث ضعيف حديث قوي، فالظاهر: ترجيح الشهرة، لأن نسبة

القول إلى الإمام قد تعلم وان ضعف طريقه...) (٢٧) ومن خلال كلام الشهيد الأول يتضح ما كان يروم إليه السيد الصدر ومن يعول عليه في رد الإشكالات أو الملاحظات التي سبقت عن السيد الصدر التي أوردناها في المجال الحديثي.

وقد تكون هناك قرائن أو الحصول على الاطمئنان أو القرائن التي تؤدي إلى الاطمئنان (ان مدار عمل السابقين الأولين في الخبر على ما غلب الظن بصدقه، وحصل الوثوق بصدوره، اما برواية العدل، أو بالرجوع إلى أصل معتمد، أو باشتهار العمل به فيما بين الطائفة وغير ذلك من القرائن المفيدة لسكون النفس حسب ما استقامت عليه طريقة الناس في التعويل على الأخبار) (٢٨). ومن خلال تتبع عبارات العلماء المتأخرين يتبين أن واحدا من عمل العاملين بالوثوق هو التعويل على القرائن ومنها ذكر في الكلام السابق للسيد حسن الصدر (ت ١٣٥٤هـ)، ونجد ذلك ظاهرة في كلام الشيخ البهائي (ت ١٠٣١هـ) إذ بين خلال تعليقه على الاصطلاح الجديد للصحيح: وهذا الاصطلاح لم يكن معروفة بين قدمائنا (قدس) كما هو ظاهر لمن مارس كلامهم، بل المتعارف بينهم إطلاق الصحيح على كل حديث اعتضد بما يقتضي اعتمادهم، أو اقترن بما يوجب الوثوق به والركون إليه...) (٢٩).

وان مسألة الاطمئنان وذكر القرائن التي تقترن بالأخبار لم يقتصر على عبارات المتأخرين فقط، وإنما حتى في كتب المتقدمين، فالشيخ الطوسي في بيان طريقة استدلاله على كتابه تهذيب الأحكام يقول:

فاستدل عليها يعني الروايات - اما من ظاهر القرآن، أو من صريحه.... واما من السنة المقطوع بها من الأخبار المتواترة، أو الأخبار التي تقترن إليها القرائن.. (٣٠).

ومن الواضح أو المستقراً مقدمة السيد الصدر في كتاب ما وراء الفقه انه كان في أغلب مواضع الكتاب يسير على ديدن المؤلفين في العصور السابقة، ومن الأمور التي اتبعها أن بحوثه في الكتاب مما تقل فيها المصادر لدى المؤلف وبين أن عدداً من الآيات أو الأخبار أو الأقوال لم يتم التحويل بها إلى المصادر في الهامش اكتفاء بالوثاقة الشخصية كما في العلماء السابقين في العصور واعتبر ذلك أمر مشروع في ذاته (٣١) واتبعه لقلة المصادر، وحسب علمي القاصر سار على طريقتهم في العمل بالشهرة والقرائن والاطمئنان الراجح وغيرها من علامات الوثوق كما في كلام الشيخ البهائي السابق عن الحديث الصحيح (على كل حديث اعتضد بما يقتضي اعتماده، أو اقترن بما يوجب الوثوق به والركون إليه...) ومن ذلك مقبولة عمر بن حنظلة التي تلقاها الأصحاب والعلماء بالقبول، بل عليها مدار القضاء، وهو حديث مقبول عرفه الشهيد الثاني (وهو الحديث الذي تلقوه بالقبول وعملوا بمضمونه من غير التفات إلى صحته وعدمه) (٣٢).

وعرفه بهاء الدين العاملي: (فان اشتهر العمل بمضمونه فمقبول) (٣٣).

فنجد أن المتنوع لموسوعة ما وراء الفقه، نجد أن السيد الصدر انه لم يعتمد فيها على الوثاقة وإنما الوثوق، وقد أحالة منهجية الوثاقة إلى كتب علم الأصول، واعتبرها مهمة في ذلك المجال وذلك بقوله:

فإن المهم الوثاقة في الراوي (٣٤) وذلك عندما عرج فيما يخص الروايات التي تتعلق بعلم الأصول. وهذا دليل على أن السيد كان ملتفتاً لأمر الوثاقة ولكن في مجالات أخرى، أي في غير ما يخص كتابنا هذا (ما وراء الفقه)، إذ أعطى في أمر الوثاقة رأيه في علم الأصول الأهمية التامة. أما في

موسوعة (ما وراء الفقه) فإنه اتبع فيه منهج الوثوق، ولا سيما أنه بين في مقدمة هذا الكتاب أن كتاب ما وراء الفقه ليس أصولي ولا فقهي، وإنما يتصدى للأمور تتعلق بما وراء الفقه لا الفقه نفسه (٣٥).

المبحث الثالث

نظرية تعويض الأسانيد والمعالجات السندية في ما وراء الفقه

كثيرا من المشاكل تكتنف السير المستقيم والصراط القويم بسبب الشيطان والدنيا والنفس الأمارة بالسوء لتقف حائلا بين الإنسان وسيره الحثيث للوصول إلى الحق والحقيقة، والسنة النبوية من الطرق المستقيمة للوصول إلى الحق إلى جانب القرآن الكريم، ولما كان أتباع وجنود الشيطان والنفس الأمارة بالسوء وديدنهم الوقوف بطريق الحق ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ (٣٦) ولكن الوقوف أمام القرآن أعياهم لأنه محفوظ من السماء ﴿نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (٣٧) كانت النية السنة النبوية مكشوفة أمامهم فاستطاعوا أن يعبثوا بهذا التراث العظيم، مما أدى إلى وجود مشكلة عظيمة بين المسلمين بعد النبي (α) فأدت إلى اختلافهم وتناحرهم وفرقتهم، فأصبح لزاما على العلماء المعتدلين أن يصححوا المسارات بوضع قواعد علمية تضبط عملية نقل السنة وتمييز الصحيح من غيره من الروايات فأبدعوا في هذا المضمار وكان من إبداعاتهم الحديثة ونتائجهم العلمية نظرية تعويض الأسانيد التي ولدت على يد المقدس الأردبيلي في كتابه (جامع الرواة وإزالة الاشتباهات عن الطرق والأسانيد) (٣٨).

وملخص هذه النظرية:

انها عملية من العمليات السندية التي كان يجريها المتقدمون لأجل تصحيح الطرق في كتابي التهذيب والاستبصار للشيخ الطوسي (ت : ٤٦٠ هـ) والتي تسمى بمجملها (تصحيح الأسانيد) لان الشيخ الطوسي اختلفت طريقته في ذكر السند فهو يذكر في التهذيب والاستبصار جميع السند، وقد يقتصر على

البعض ويحذف السند ولكنه استدرك المتروك في آخر الكتابين ووضع له مشيخته وهي فيهما واحدة غير مختلفة. وقد ذكر جملة من الطرق إلى أصحاب الأصول والكتب ممن صدر الحديث بذكرهم وابتدأ بأسمائهم ولم يستوف الطرق كلها ولا ذكر الطريق إلى كل من روى عنه، وأحال التفصيل على فهارس الشيوخ المصنفة في هذا الباب وزاد في التهذيب الحواله على كتاب (الفهرست) الذي صنفه في هذا المعنى..... (٣٩) .

جهود السيد الصدر في تطبيق نظرية تعويض الأسانيد:

مما لا ينكر أن للسيد قدس جهودا كبيرة في البحث الروائي الذي أتحنف به كتابه وكان با استدلالاته من هذا الطريق الذي يعد المصدر الثاني بعد القرآن الكريم في المجال الاستدلالي عند المسلمين قاطبة لكن المتأمل في هذا السفر الذي أبدع فيه السيد (قدس سره)، إذ غطى الجانب العلمي (٤٠) في ما يتعلق بالفقه والذي لم يجد الفقهاء وقتا للبحث فيه لان جهودهم انصببت في استنباط الحكم الشرعي من أدلته التفصيلية دون النظر في علاقته بالعلوم الأخرى أو الأسباب والنتائج الواقعية والعلمية لهذا الحكم أو تلك الفتوى، أما الضيق وقت أو أن البحث في هذا الأمر المتعلق في ما وراء الحكم الشرعي غير مهم في هذه المرحلة التي تعد مرحلة إيجاد الحكم بغض النظر عن الأسباب والنتائج والمتعلقات.

أخذ البحث على عاتقه استقراء هذا الكتاب وان لم يكن استقراء تامة، فقد استقرأ ثمانية مجلدات من أصل خمسة عشر مجلدا وقد وجد جهود السيد رشي السندية واضحة في كثير من المباحث السندية ومنها:

للسيد الصدر قدس رأي بتواتر الحديث في القراءات القرآنية فقد ادعى بعض الباحثين من

المسلمين تواتر القراءات العشر وبعضهم تواتر القراءات السبع^(٤١)، ومفاد رأي السيد: أن التواتر في القراءات لا يعد تواترة حقيقية لأن مرجعه قارئ واحد فهو من قبيل خبر الواحد^(٤٢). وهذا الرأي يراه البحث قريبة من رأي السيد الخوئي قدس سره^(٤٣) بل كأنه نفسه ولا يخفى أن السيد الصدر قد تتلمذ على السيد الخوئي ثل كما ذكر ذلك في أكثر من مورد في كتابه (سيدنا الأستاذ)^(٤٤) ولكنه يفترق عن أستاذه في مسألة علاقة التواتر بالشهرة ويجعلها علاقة طردية ويخالف أستاذه في هذه المسألة، إذ عد السيد الخوئي قدس سره مسألة التواتر عند بعض المذاهب تابع للشهرة لا للتواتر، وبذلك تكون العلاقة عند السيد الخوئي بين التواتر والشهرة علاقة عكسية في هذه المسألة خصوصا وقد اعترض عليه السيد قدس سره^(٤٥).

٢- المشهور:

والمشهور: (هو ما شاع عند أهل الحديث خاصة دون غيرهم، بأن نقله منهم رواة كثيرون، ولا يعرف هذا القسم إلا أهل الصناعة)^(٤٦). حديث مشهور عند المحدثين: (انما الأعمال بالنيات)، ويتضح منهجه في الآتي:

٣- خبر الواحد :

• اتضح أن السيد قدس سره يعمل بالتقسيم الرباعي ولكن منهج السيد في اختيار الروايات من

كتب الحديث كان واضحا في كتابه، إذ كان اختياره للحديث المستدل به على أية مسألة من مسائل الفقه المراد بحثها.

• انه ينقل الحديث كما هو من هذا الكتاب أو ذاك من جهة نوعه صحيح أم غيره من أقسام خبر الواحد فيقول صحيحة فلان وحسنة فلان وموثقة فلان وكان يعد هذه الأقسام الثلاثة تامة سندا ولم يناقشها. وهذا منهج سار عليه السيد في أغلب أجزاء كتابه وأبوابه^(٤٧).

• لا واما الرواية غير المعتبرة عنده هي المرسله حتى لو اتفقت مع صحيحه دلالة فيقول قدس سره في باب السبق والرمية: (ان المرسله غير معتبرة سندا فلا يمكن استنتاج الحكم منها فنبقى نحن والصحيحة^(٤٨)).

• وكذلك إذا كانت الرواية متروكة بلا ذكر من أحد أقسام خبر الواحد أو هي بلا سند فهي عنده غير معتبرة^(٤٩).

هذا هو منهج السيد في مؤلفه في ما وراء الفقه لكن هذا المنهج لم يكن ينطبق على مؤلفه من ألفه إلى يائه.

فالمأمل يجد خروجاً عن هذا المنهج في أكثر من موضع، وذلك كالآتي:

أ- أن السيد اعتمد بعض الروايات غير المسندة أو غير المحكوم عليها بالصحة أو الحسن والوثوق، وهذه من الروايات غير المعتبرة عند السيد قدس سره اعتمدها لأنها وافقت القرآن الكريم كما في كلامه عن حرمة التنجيم^(٥٠)، قال: (بخلاف الطائفة الأولى فانها موافقة للكتاب الكريم فتكون هي والكتاب أعني الآيات موردا للعمل عمليا)^(٥١).

في حين ترك روايات لأنها مخالفة للقرآن الكريم كما في التنجيم، إذ قال:

(ان الطائفة الثانية معارضة للكتاب الدال على صحة التنجيم كما سمعنا في هذه الآيات الكريمات فتكون ساقطة عن الحجية^(٥٢)).

ب- وقد اعتمد على رواية لأبي ذر في تعريف الغيبة ولم يحكم بصحتها أو حسنها أو توثيقها

اعتمادا على شهرتها^(٥٣). وفي مكان آخر لم يقبل رواية أخرى لأبي ذر لم يحكم بصحتها أو حسنها أو توثيقها كذلك، فهو لم يعتمد على السند فقط في قبول الرواية، أي ليس له منهج واحد في قبول الروايات.

ج- اعتمد روايات مرسلة اعتمادا على توثيق مرسلها كما في رواية حرمة الشطرنج عن ابن أبي عمير للقاعدة الرجالية (مراسيل ابن أبي عمير كالمسانيد) كما ورد في التوثيقات العامة^(٥٤).

د- ذكر رواية محددة بالحديث الحسن وقال عنها أنها ضعيفة ولم تكن مشهورة حتى تكون الشهرة جابرة لضعف السند فقال بعد ان فضلها على صحيحة علي مهزيار في باب الحجر:

(إمكان المناقشة في سندها من حيث راويها الأخير لم يوثق وعمل المشهور بها بحيث يكون جابر للضعف لم يثبت)^(٥٥).

أقول: كيف حكم السيد بضعف السند عليها؟ وهل الحسنه من أقسام الضعيف؟ في حين يذكر في غير موضع ان الحسنه معتبرة^(٥٦).

بل ويعد الموثقة من المعتبر^(٥٧).

هـ- ذكر أن التوثيق والعمل بخبر الثقة يحتاج إلى الاشتراك في المذهب في الإسلام، إذ قال: اننا نحتاج في التوثيق أو إلى العمل بخبر الثقة إلى

الاشترار في المذهب في الإسلام، أما إذا اختلف المذهب فلا يمكن أن تبقى الحجية كما هو ظاهر عند علماء كلا الفريقين^(٥٨). مع التسليم بهذا الكلام فالسيد لم يعتمد الموثق كواحد من أقسام خبر الواحد.

نقد السند عند السيد الصدر قدس سره :

ان نقد السند من المسائل التي حثت علماء الحديث والأصول إلى البحث عن حلول لمشكلة السند، ومن هذه الحلول هو تصحيح أو تعويض الأسانيد، لكن هذا الحل مرحلة ما بعد تحقيق أو نقد السند فلا بد من المرور بنقد السند أو عند السيد قدس سره للوصول إلى استعمال السيد للنظرية.

فالأستقراء الناقص للبحث لأكثر من ثمانية أجزاء من كتاب ما وراء الفقه رصد البحث مجموعة من الأمور على منهجية السيد في نقده سند الروايات المعتمدة عنده:

نقد السند:

ان السيد الصدر قدس سره لم يتصد لكل الروايات التي نقلها من كتب الحديث أو غيرها^(٥٩) بنقد سندها بل ناقش سند بعض الروايات ولم يناقش أغلبها سنديا - فجهوده النقدية واضحة بعدد قليل جدا كما في كتاب الحج عن الميت انه قال: (إمكان المناقشة في سند الرواية باعتبار الخدش في سند محمد بن إدريس إلى عبد الله بن جعفر...) ^(٦٠) وغيرها من الروايات ^(٦١) وبعض الروايات نقل نقد السند عن غيره في مواضع يطول ذكرها كما في كتاب الحج في مسألة الزاد والراحلة ذكر حديثين ثم نقل نقد ذينك الحديثين سندا عن معتمد العروة الوثقى، فقال: (إلا أن كلا الخبرين مخدوشن سندا وورود أبي الربيع الشامي في إسناد تفسير علي بن إبراهيم غير مفيد لانه مخدوش كبرى

وصغرى) (٦٢) وقد أحال في الهامش إلى معتمد العروة الوثقى (٦٣) وبعض الروايات اشترك مع أستاذه السيد الخوئي قدس سره عندما نقل روايات استثنى منها واحدة لأنها -كما يقول قد وثقت من قبل أستاذه فقال: (وبالرغم من إسنادها جميعا لا تخلو من مناقشة إلا رواية عبد الرحمن بن سبابة فإنها موثقة عند سيدنا الأستاذ لورود اسم هذا الرجل في إسناد كامل الزيارات الابن قولوية...) (٦٤)

إلا أنه يشترك مع أستاذه في نقد سند هذه الرواية فيقول: (والصحيح عدم الأخذ بهذه القاعدة في غير مشايخ ابن قولويه مباشرة فتكون حسنة لأجل هذا الرجل من أصحاب الأئمة الذين لم يعرفوا بسوء أو ذم) (٦٥) وبعض الروايات نقلها السيد من كتب الحديث وغيرها ولم يناقشها سندا بل عمل بها مباشرة اعتمادا على نقد سلطة أصحاب تلك الكتب على تلك الروايات فقالوا صحيحة فلان وحسنة فلان.....

ويعتقد البحث أن السيد ليس له جهود في مجال نقد السند لذلك لم تكن له محاولة واحدة التعويض السند، والسبب في ذلك سنقف عليه عند انتهاء هذا المبحث ان شاء الله تعالى.

علاقة السند بالمتن:

لا شك أن السند والمتن لأي رواية يشكلان ركني القبول والرد لتلك الرواية، وهما موضع اهتمام علماء الدراية وعلى أساسهما كان علم الدراية بين السند كأفراد وبين المتن كدلالة، وكل من السند أو المتن يتكأ على الآخر ليقوي نفسه أو يعالج به خل" واقعاً فيه فنشأت بين ذلك هذه العلاقة التي استمد منها بعض علماء الدراية قوانين لقبول الرواية الضعيفة سندا، فجعل بعضهم الشهرة

جابرة لضعف السند، والشهرة التي هي بمثابة قوة دلالية، وكذا موافقة الرواية للكتاب فنشأت قاعدة العرض على القرآن، وكذا موافقتها للعقل أو الإجماع من موجبات قبولها وان كانت ضعيفة.

والسيد الصدر قد يأخذ بالضعيفة لتمامية دلالتها كما في كتاب الجهاد في باب وجوب طاعة الوالدين في الخروج للقتال، فقال عن رواية أخذ بها مدلولاً رغم الضعف فيها سند: (ولو دلت على ذلك - أي على الطاعة للوالدين وهو خلاف الشرع فللوالدين بر وليس طاعة فيما أوجب الله العالی - لما حجة في مدلولها لانها ضعيفة السند) (٦٦).

وكذلك عمل برواية ضعيفة السند اعتماداً على شهرتها أو إذا كانت ذا مدلول اجتماعي وأخلاقي (٦٧).

وبذلك يكون السيد عمل بنظرية الجبر والتعويض بين السند الضعيف والدلالة التامة أو الشهرة أو الموافقة للكتاب أو العقل أو الإجماع لكن التعويض بطريقة تعويض الأسانيد لم يحاول السيد في كتابه ما وراء الفقه ذلك أبداً على الرغم من انه لمح في أكثر من موضع إلى طرق الرواية كقوله عن رواية: (وقد رويت بإسناد عديدة بعضها معتبر) (٦٨). وكذا في رواية في باب الاستخارة بالحصی قال ثري : (اما الاستخارة بالحصی بطريق صحيح عن صاحب الأمر) (٦٩).

- ويعتقد البحث أن السيد الصدر لم يتناول نظرية التصحيح والتعويض للأسانيد في كتابه لأمر عديدة منها: - ان السيد لم يعتمد في كتابه منهجة حديثة في استدلالاته وانما كانت له وقفات استدلالية احتاجها مقتضى الحال، ولذلك أسباب:

أ- عدم اتضاح منهجه في اختيار الروايات ويعتقد البحث أن السيد ث اعتمد على روايات نقدت من قبل أصحاب الكتب المروي فيها تلك الروايات كالوسائل الذي كانت أغلب الروايات في كتاب ما وراء الفقه من هذا الكتاب الحديثي وحتى الآلية التي قام السيد بموجبها باختيار أحاديثه الاستدلالية من هذا وذاك الكتاب مجهولة بالنسبة للباحث.

ب- انه لا يحقق كثيرا في ضعف سند الرواية وانما يذكر انها غير معتبرة اعتمادا على رواية صاحب الرواية بأنها صحيحة أو حسنة أو موثقة فيقول عن رواية (لو كانت معتبرة السند الوجوب الأخذ بها لكنها غير معتبرة سندا) (٧٠) من دون أن يبين أسباب عدم اعتبار هذه الرواية وكثيرا ما يستعمل هذا الأسلوب في كتابه.

ج- انه ثري قد نقل أحاديث عن غير كتب الحديث كنقله من الميزان في تفسير القرآن وهو كتاب تفسيري (٧١) . والمكاسب للشيخ الأنصاري وهو كتاب فقهي (٧٢) وعلل الشرايع للشيخ الصدوق واقتصادنا للسيد محمد باقر الصدر قدس سره (٧٣) وهي لم تكن كتبا خاصة بالرواية وهذا عند المدرسة الأكاديمية وفي البحث الأكاديمي يعد خلا منهجياً.

د- ذكر بعض الروايات نقدا أسندها بالإجمال كقوله: (وفي الروايات المعتبرة) (٧٤) دون أن يذكر الرواية أو سندها .

وهذا الأمر كان السيد ملتفتا إليه كما ذكر في مقدمة كتابه (والكتب الاستدلالية في الفقه كثيرة، ليس كتابنا هذا منها وان صادف أن مارسنا الاستدلال فيه في فصول عديدة إمعانا في إيضاح الفكرة إلا أن الهدف الأساسي منه ليس هو كذلك) (٧٥).

وكذلك ذكر ذلك في بعض التطبيقات، إذ قال: (إمكان المناقشة في سند الرواية باعتبار الخدش في سند محمد بن إدريس إلى عبد الله بن جعفر وليس هنا محل بيانه)(٧٦).

ولذلك نجده في مواضع كثيرة في الكتاب يناقش الدلالة ولم يلتفت للسند لا من بعيد ولا من قريب لانه لم يهدف لهذا في كتابه ولذا لم يهتم لنظرية تصحيح الأسانيد لانها أمور علاجية السند فمن باب أولى لم يتطرق إليها لان القضية سالبة بانتفاء موضوعها.

الخاتمة

- يعد كتاب وموسوعة ما وراء الفقه ذلك الصرح العلمي المتين الذي هو من صروح الانتصار الفكري الواعي المتجدد في ميدان التطور العلمي والتوجه المنظوماتي فإنه تعرض لما وراء الفقه، لا للفقه نفسه، فإن الفقه كسائر العلوم له ارتباطات بعلوم عديدة ومعلومات كثيرة خارجة عن صيغته الأساسية، وهذه المادة الخام لهذا الكتاب وإنه بمنزلة البحث الجانبي أو الثانوي فيه. - تنوعت فصول الكتاب وارتباطاته بجميع العلوم المتنوعة كالقرآن والحديث وعلم الاجتماع والرياضيات والفلك والفيزياء والكيمياء والطب وغيرها من العلوم.

- اتبع السيد الصدر في أغلب بحوثه في هذه الموسوعة النقل من مضمون ما ينقله من المصادر، ولا يعتمد على النقل النصي أي ينقله بالمعنى من المفهوم المنتزع من النص المتبع.

- عول القائلون بالوثوق على الشهرة والحصول على الإطمئنان أو القرائن التي تؤدي إلى الإطمئنان أو القرائن المفيدة لسكون النفس حسب ما استقامت عليه طريقة الناس في التعويل على الأخبار، كاشتغال العمل بين الطائفة أو بالرجوع إلى أصل معتمد، وغيرها من القرائن.

- الرواية المشهورة عند السيد الصدر أما تكون مسندة أو غير مسندة، فالمسندة هي المعتبرة عند السيد حتى لو كان المشهور يعمل بها، وإذا كانت رواية صحيحة وإن خالفت المشهور قام بتأويلها، وقد عمل بالضعيفة اعتماداً على شهرتها واعتماداً في بعضها على توثيق مرسلها كمراسيل ابن عمير وهذا مسالم به عند المحدثين ولكن إن دل على شيء فيدل ذلك على استعمال السيد

الصدر لكلية الحديثية في أغلب موسوعته.

- لم يتطرق السيد الصدر في موسوعته لنظرية تعويض أو تصحيح الأسانيد لأنها أمور علاجية للسند، فمن باب أولى لم يتطرق إليها، لأن القضية سالبة بانتفاء موضوعها، أو يعتقد البحث أنه عمل بها من بعيد أو إجمالاً بين السند الضعيف والدلالة التامة أو الشهرة أو الموافقة لكتاب أو العقل أو الاجماع ، إذ لح في أكثر من موضع الى طرق الرواية بتعداد اسنادها كما موضح في البحث

- من خلال الاطلاع والمقارنة بين العلماء السابقين للسيد الصدر، نجد أن السيد الصدر اتبع أسلوب التحليل الحديثي المفصل في طرح الأطروحات الفكرية مع الاحتمالات والتقريبات المتميزة في تبيان عدة أمور والاستدراج في توصيل المعلومات بصورة منظرة ومقننة بما يوسع آفاق الجانب المعرفي في دراسة كافة المعلومات العلمية. أما العلماء السابقين فقد تعرضوا لعدة مسائل بينها مسبقا بصورة الإجمال على نحو العموم.

- اتبع السيد الصدر في أغلب الأماكن في موسوعته ما وراء الفقه أسلوب تقطيع عبارات الأحاديث كي يستنتج من دلالاتها ومفهومها الأحكام والنتائج دون الوغول بمفاهيم الألفاظ وتقسيمات الدلالة وتفرعاتها، حيث كان يتبع غالبا مفهوم الموافقة في تحليل الأحاديث أكثر من مفهوم المخالفة، ويتضح من استعماله، لذلك الأسلوب المنهجي هو باعتبار كتابة ما وراء الفقه هو كتاب متنوع الآفاق، إضافة إلى أنه له دخل بالفقه لا الأصول .

- يتضح من منهج السيد الصدر الحديثي أنه كان يتجه إلى مبنى الأخذ بالمشهور والاستفاضة والاطمئنان الشخصي الفعلي كما عبره هو بنفسه^(٧٧)،

وهو المبنى الذي يميل إليه في حالة ضيق مجال الاستدلال الحديثي التواتري
وقلة الأحاديث الصحيحة والموثقة سنداً، وهو في الغالب ما يتصف به مبنى
الوثوق.

* هوامش البحث *

- (١) النحل ، ٤٤ .
- (٢) الحشر ، ٧ .
- (٣) القاري والدرس الدلالي في كتابة مرقاة المفاتيح (اطروحة دكتوراه)، ايمان صالح مهدي ، ٨ .
- (٤) ظ : ما وراء الفقه ، محمد صادق الصدر ، ج ٦ ، ٨ ، ٩ ، ج ٢ ، ١٤٤ .
- (٥) ظ : ما وراء الفقه ، ج ٨ - ٣ ، ٦٠ - ١٠٤ .
- (٦) ظ : المصدر نفسه ، ج ٩ ، ١٤٤ .
- (٧) ظ : المصدر نفسه ، ج ٩ ، ٣٠٧ - ٣٠٨ .
- (٨) ظ ، المصدر نفسه ، ج ١٠ ، ٥٨ - ٦٠ .
- (٩) ظ ، المصدر نفسه ، ج ١ - ١ ، (المقدمة) ، ٩ - ١٠ .
- (١٠) ظ : المصدر نفسه ، ج ١ - ١ ، (المقدمة) ، ١٠ .
- (١١) ظ : ما وراء الفقه ، ١٠ .
- (١٢) ظ ، المصدر نفسه ، ج ١ ، (المقدمة) ، ١١ - ١٢ .
- (١٣) ظ ، المصدر نفسه ، ١٢ .
- (١٤) ظ : المصدر نفسه ، ١٢ .
- (١٥) ظ : المصدر نفسه ، ١٥ - ١٧ .
- (١٦) ظ : ما وراء الفقه ، ج ١ ، ١٦ - ١٧ . ج ٢ ، ٧ . ج ٣ ، ٥٠ - ٥٣ . ج ٣ - ٢ ، ٢١٠ ، ج ٨ - ٢ ، ٨٠ .
- (١٧) ظ : ما وراء الفقه ، ج ١٠ ، ١٧ . و ظ : تهذيب الاحكام ، ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، الشيخ الطوسي ، ج ١ ، ٣٧ - ٤٢ ، ومستمسك العروة الوثقى ، السيد محسن الحكيم ، ج ٨ ، ٢ - ٤ ، و الحقائق الناطرة ، يوسف البصراني ، ج ١٣ ، ٧٢ - ٧٣ ، الفقه الاستدلالي ، باقر الايرواني ، ج ١ ، ١ - ١٠ وغيرها .
- (١٨) منهج الاصول ، محمد صادق الصدر ، ج ١ ، ٥ .
- (١٩) وقد اشار الى ذلك السيد محمد صادق الصدر في تاريخ الغيبة الصغرى ، ٢٩ .
- (٢٠) منهج البعث التاريخي عند الشهيد الصدر ، محمد الجيلوي ، (بحث) ، ص ١٨٤ - ١٨٥ ، مجلة المنهج ، مجلة فكرية تصدر عن مركز الدراسات التخصصية في فكر

- السيد الشهيد محمد الصدر (قدس) .
- (٢١) تاريخ الغيبة الصغرى ، محمد الصدر ، ٢١ .
- (٢٢) تاريخ الغيبة الصغرى ، ٢٩ .
- (٢٣) ظ : منهج البحث التاريخي ، محمد الجبلاوي ، ١٨٥ - ١٨٧ .
- (٢٤) ظ : القواعد المنهجية لنقد متن الحديث ، حسين سامي شبر علي ، ٣٢٧ - ٣٨٠ ، مجهود المحدثين في نقد الحديث النبوي الشريف ، محمد طاهر جوابي ، ٨٦ ، ومباني نقد متن الحديث ، قاسم البيضاوي ، ١١٧ - ١٢٧ .
- (٢٥) رجال النجاشي ، ج ١ ، ٩-٣ .
- (٢٦) معجم رجال الحديث ، ابو القاسم السيد الخوئي ، ج ١٨ ، ١٨٠ .
- (٢٧) ذكرى الشيعة ، محمد بن مكي العاملي (الشهيد الاول) ج ١ ، ٥١-٥٢ .
- (٢٨) نهاية الدراية ، حسن الصدر ، ٢٧٩ .
- (٢٩) مشرق الشمسين وأكسير السعادتين ، محمد بهاء الدين العاملي ، ٢ .
- (٣٠) تهذيب الاحكام ، الشيخ الطوسي ، ١-٢ .
- (٣١) ظ : ما وراء الفقه ، المقدمة ، ١٦-١٧ .
- (٣٢) الدعاية في علم الدراية ، زين الدين بن علي الشهيد الثاني ، ١٣ .
- (٣٣) الوجيزة في علم الدراية ، بهاء الدين العاملي ، ٥ .
- (٣٤) ما وراء الفقه ، ج ٣ ، ق ٢ ، ١١٠ .
- (٣٥) ظ : ما وراء الفقه (الفقه) ، ١-١٧ .
- (٣٦) الاعراف ، ١٦ .
- (٣٧) الحجر ، ٩ .
- (٣٨) محمد بن علي الاردبيلي (ت : ١١٠١ هـ) .
- (٣٩) ظ : جامع الرواة وازاحة الشبهات عن الطرق والاسناد ، محمد بن علي الاردبيلي ، و ظ : الفوائد الرجالية ، سيد مهدي بحر العلوم ، الفائدة الرابعة .
- (٤٠) ظ : مقدمة كتاب ما وراء الفقه ، ج ١ ، ١١-١٢ .
- (٤١) ظ : مناهل العرفان ، محمد بن عبد العظيم الزرقاني ، الجزء الاول ، و ظ : والبيان في تفسير القرآن ، السيد الخوئي ، ١٢٣ .
- (٤٢) ظ : ما وراء الفقه ، ج ١ ، ق ٢ ، ١٠ .
- (٤٣) البيان في تفسير القرآن ، ١٤٩ .
- (٤٤) ظ : ما وراء الفقه ، ج ١ ، ق ٢ ، ١٠٤ - ١٠٥ .
- (٤٥) ظ : المصدر نفسه ، ج ١ ، ق ٢ ، ١٠٥ وغيرها .
- (٤٦) اصول الحديث واحكامه ، جعفر السبحاني ، ٧٢ .
- (٤٧) الدعاية في علم الرواية ، ١٠٥ .

- (٤٨) ظ : ما وراء الفقه ، ج ٤ ، ٢٢١ - ٢٩٠ - ٤٢٥ .
 (٤٩) ظ : المصدر نفسه ، ج ٣ ، ق ١ ، ١٤١ .
 (٥٠) ظ : ما وراء الفقه ، ج ٣ ، ق ١ ، ٢٣١ .
 (٥١) ظ : المصدر نفسه ، ج ٣ ، ق ١ ، ١٣٣ و ظ : قواعد الحديث ، محي الدين الغريفي ، ١٠٩ .

- (٥٢) ظ : معجم رجال الحديث ، ج ١ ، ٢٢ .
 (٥٣) ظ : مصدر نفسه ، ج ٣ - ق ١ ، ١٤٥ - ١٤٩ - ١٥٠ - ١٥٩ - وج ٥ ، ١٣٥ - ١٨٠ .
 (٥٤) ظ : مصدر نفسه ، ج ٥ ، ١٣٥ .
 (٥٥) ظ : ما وراء الفقه ، ج ٣ - ق ١ ، ١٤٤ .
 (٥٦) ظ : المصدر نفسه ، ج ٣ - ق ١ ، ٢٤ - ٦٩ .
 (٥٧) ظ : ما وراء الفقه ، ٦٤ - ٦٩ .
 (٥٨) ظ : المصدر نفسه ، ج ٣ - ق ١ ، ص ٣٤ .
 (٥٩) ظ : المصدر نفسه ، ج ٣ ، ق ١١٥ .
 (٦٠) معجم رجال الحديث ، السيد الخوئي ، ج ١ ، ٤٤ .
 (٦١) ما وراء الفقه ، ج ٤ ، ٢٣٧ .
 (٦٢) ظ : المصدر نفسه ، ج ٤ ، ٢٥١ .
 (٦٣) ظ : ما وراء الفقه ، ج ٤ - ق ٢ ، ١٠٣ .
 (٦٤) ان السيد لم يعتمد على كتب الحديث فقط في أخذه للرواية وذلك موجود في أغلب مجلداته

- (٦٥) ظ : ما وراء الفقه ، ج ٢ - ق ٢ ، ١٤١ .
 (٦٦) ظ : المصدر نفسه ، ج ١ ، ق ١ ، ١٩٩ - ٢٠٨ .
 (٦٧) ظ : ما وراء الفقه ، ج ٢ ، ق ٢ ، ١٤٢ .
 (٦٨) ظ : المصدر نفسه ، ١٤٢ .
 (٦٩) ظ : المصدر نفسه ، ج ٣ - ق ١ ، ١١٠ .
 (٧٠) ظ : المصدر نفسه ، ١١٠ .
 (٧١) ظ : المصدر نفسه ، ج ٢ - ق ٢ ، ٢١٨ .
 (٧٢) ظ : المصدر نفسه ، ج ٣ - ق ١ ، ١٣٣ .
 (٧٣) ظ : ما وراء الفقه ، ج ٢ - ق ٢ ، ٢٣٧ .
 (٧٤) ظ : المصدر نفسه ، ج ٣ - ق ١ ، ٢٢٥ .
 (٧٥) ظ : المصدر نفسه ، ج ١ - ق ١ ، ١٠ (المقدمة) .
 (٧٦) ظ : المصدر نفسه ، ج ١ - ق ١ ، ١٧٢ . وج ٢ - ق ٢ ، ١٢ - ١٨ ، وج ٤ ، ٢٣٤ وغيرها .

(٧٧) ظ : ما وراء الفقه ، ج ٣ - ق ١ ، ٢٥ ، ٣٧ . وج ٣ - ق ١ ، ٨٥ - ١٢٩ .

* المصادر والمراجع *

- ١- تهذيب الاحكام ، ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، مطبعة خورشيد ، طهران - ايران ، ط ٤ ، ١٤٠٦ هـ .
- ٢- جامع الرواة وإزاحة الشبهات ، محمد بن علي الاردبيلي ، منشورات اية الله العظمى المرعشي النجفي ، قم - ايران ، ١٤٠٣ هـ . ق .
- ٣- الحقائق الناطرة في احكام العترة الطاهرة ، يوسف بن احمد البحراني ، تحقيق : محمد تقي الأيرواني ، دار الأضواء ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٩ هـ .
- ٤- ذكرى الشيعة في احكام الشريعة ، محمد بن جمال مكي العاملي ، مؤسسة اهل البيت لاحياء التراث ، قم - ايران ، ط ١ ، ١٤١٩ هـ .
- ٥- الرعاية في علم الدراية ، زين الدين بن علي العاملي ، تح : عبد الحسين محمد علي بقال ، مكتبة اية الله العظمى المرعشي النجفي ، ١٤٠٨ هـ .
- ٦- رجال النجاشي ، احمد بن علي النجاشي ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت - لبنان ، ١٤٢٧ هـ .
- ٧- الفوائد الرجالية ، السيد مهدي بحر العلوم ، منشورات مكتبة الصادق (ع) ، طهران - ايران ، ط ٢ ، ١٣٢٣ ش - ١٩٥٦ م .
- ٨- الفقه الاستدلالي ، باقر الأيرواني ، المركز العالمي للدراسات الاسلامية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .
- ٩- ما وراء الفقه ، محمد صادق الصدر (قدس) ، هيئة تراث السيد الشهيد محمد محمد صادق الصدر (قدس) ، النجف الاشرف ، دار ومكتبة البصائر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م .
- ١٠- مشرق الشمسين واكسير السعادتين ، بهاء الدين محمد بن الحسين العاملي ، تحقيق : السيد مهدي الرجائي ، الأستاذة الرضوية المقدسة ، مجمع البحوث الاسلامية ، ط ١ ، ١٤١٤ هـ .
- ١١- معجم رجال الحديث ، ابو القاسم الخوئي ، مؤسسة الامام الخوئي (قدس) ، مطبعة الاداب ، النجف الاشرف ، ط ١ ، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م .
- ١٢- مستمسك العروة الوثقى ، محسن الحكيم الطباطبائي ، دار احياء التراث ، بيروت - لبنان ، ط ٤ ، ١٤٠٤ هـ .
- ١٣- منهج الأصول ، محمد صادق الصدر ، هيئة تراث السيد الصدر (قدس) النجف

الاشرف ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨ م .

١٤- مناهل العرفان في علوم القرآن ، محمد عبد العظيم الزرقاني ، تح : فواز احمد زمرلي ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م .

١٥- نهاية الدراية ، حسن الصدر ، تحقيق : ماجد الغرباوي ، مطبعة اعتماد ، قم .

١٦- الوجيز في علم الدراية . بهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد العاملي ، قدمه شيخ محمود بن ملا صالح البروجردي ، طهران ، طبعة حجرية .

